

February 2005



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية

الدورة السابعة

روما، 4-8 أبريل/نيسان 2005

التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي

البند 1-12 من جدول الأعمال المؤقت

أولا - مذكرة من الأمانة

1- طوال الأعوام العديدة الماضية استمر التعاون بين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

2- وفي هذا الصدد قامت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الخامسة لعام 2003 بدعم التوجهات الاستراتيجية التي وضعتها جماعة العمل المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية من أجل إعطاء درجة عالية من الأولوية للتعاون والاتصال المستمر بين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي. وفي الدورة السادسة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية المنعقدة عام 2004، قدمت أمانة الهيئة المؤقتة تقريرا بشأن الأنشطة التعاونية بين أمانتي الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك إعداد مذكرة تعاون بين الأمانتين. وفي دورتها السادسة أحيطت الهيئة المؤقتة علما بهذه المذكرة ودعت هيئة المكتب إلى استكشاف إمكانيات التعاون الأوثق بين الهيئة المؤقتة ومؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وإلى تقديم تقرير في هذا الشأن إلى كل من جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية والهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها السابعة.

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة على شبكة الانترنت على العنوان www.fao.org

3- كما أحيط مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي علما بالتعاون بين أمانتي الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي وأيد هذا التعاون. وطلب مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة لعام 2000 من أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي أن تتعاون مع أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في تنسيق العمل بشأن الأنواع الغريبة الغازية. وأقر مؤتمر الأطراف في دورته السادسة لعام 2002 بمساهمة الاتفاقية الدولية في تطبيق المادة 8(ح) من اتفاقية التنوع البيولوجي الخاصة بالأنواع الغريبة الغازية، ودعا المؤتمر الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى بحث إمكانية إدراج معايير تتعلق بالمخاطر التي تهدد التنوع الحيوي من جراء الأنواع الغازية لدى اضطلاعها بالعمل بشأن المعايير وغير ذلك من الموضوعات.

4- ورحب مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، في دورته السابعة لعام 2004 ، بالتعاون القائم بين اتفاقية التنوع البيولوجي وسائر الاتفاقيات والمنظمات، بما فيها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، لإعداد صكوك لمواجهة التهديد المتمثل في الأنواع الغريبة الغازية. وطلب المؤتمر من الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي إعداد خطة عمل مشتركة بالتعاون مع أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

5- كما قام مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في دورته السابعة بإعداد إطار لتقييم التقدم المحرز نحو الهدف المزمع تحقيقه بحلول عام 2010 ، ألا وهو تخفيض المعدل الراهن للفقدان في مجال التنوع الحيوي. ويتمثل أحد مؤشرات تقييم التغييرات التي تطرأ على التنوع الحيوي والمخاطر التي تهدده في "أعداد وتكاليف غزوات الأنواع الغازية". وعملا بقراره رقم 30/7، دعا مؤتمر الأطراف للاتفاقيات ذات الصلة والمنظمات المعنية بتقديم تقارير ومعلومات تساعد على مراقبة ما يحرز من تقدم في سبيل تحقيق هذا الهدف.

6- عقد في مايو/أيار 2004 اجتماع مشترك بين أمانتي الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي، حضره رئيس الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية. وفي هذا الاجتماع، ارتئي أن أعمال "حلقة العمل المعنية بالأنواع الغريبة الغازية والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات"، المنعقدة في سبتمبر/أيلول 2003 في مدينة براونشفيغ في ألمانيا، ينبغي أن يشترك في نشرها كل من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي. وتنص هذه الأعمال على عدد من التوصيات التي أصدرها المشاركون من أجل تعزيز الجهود المبذولة في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لمعالجة قضايا الأنواع الغريبة الغازية. ويرد موضوع إصدار هذه الأعمال في البند 4 من جدول أعمال الاجتماع الراهن. وتم أيضا الاتفاق على عقد اجتماع مشترك بين هئتي مكتب وأمانتي الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي، في فبراير/شباط 2005 .

7- وقد ساعدت هذه الأنشطة وغيرها على التوعية على أهمية الدور الراهن والكامن للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات فيما يتعلق بالجهود المبذولة لمواجهة المشكلات الناجمة عن الأنواع الغريبة الغازية، وذلك بالتعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الصكوك والكيانات ذات الصلة. ووفقا لما سبق الإشارة إليه تشمل أهداف الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وقاية النباتات البرية والنباتات والمحاصيل المهيأة من الأنواع الغريبة الغازية التي تكون آفات زراعية. كذلك يسهل إطار الاتفاقية الدولية للعلاقات والتعاون بين البلدان في هذا الشأن، ويشجعها على التنسيق والتعاون على الصعيد الإقليمي، ويوفر لها التوجيه فيما يتعلق بإعداد نظم قطرية لوقاية النباتات.

8- وفيما يتعلق بالموضوع ذاته، أشارت لجنة المعايير في نوفمبر/تشرين الثاني 2004 إلى اهتمامها ببحث آثار مذكرة التعاون على عملها المتعلق بالمعايير، وذلك بالتعاون مع الأمانة. وأبرزت بوجه خاص أثناء المناقشات القضايا المتصلة بالأنواع الغريبة الغازية.

9- وعلى ضوء ما سلف، يرجى من الهيئة النظر في القرار الوارد فيما يلي لاعتماده. ويركز هذا القرار على قضية الأنواع الغريبة الغازية التي هي آفات زراعية وعلى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ويستند إلى التوصيات الرئيسية للمشاركين في حلقة العمل المنعقدة في مدينة براونشفيغ بشأن "الأنواع الغريبة الغازية والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" وإلى المعلومات المتعلقة بالموضوع والواردة في أعمال حلقة العمل هذه.

ثانيا - قرار بشأن مخاطر الأنواع الغريبة التي تهدد التنوع الحيوي: التدابير الواجب اتخاذها في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

- 10- إن الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية،
- 1 - وإن تلاحظ أن الأنواع الغريبة الغازية التي هي آفات نباتية لها آثار ضارة على النباتات البرية والنباتات المزروعة في جميع أنحاء العالم؛
 - 2 - وإن تلاحظ الدور الراهن والكامن للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في تناول مشكلة الأنواع الغريبة الغازية التي تضر النباتات، على ضوء تفويض الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات البرية والمزروعة على السواء، والبنى المتطورة للوقاية من الآفات الزراعية التي أقيمت في إطار الاتفاقية على مدى عدة عقود؛
 - 3 - وإن تلاحظ أن العمل في هذا الصدد من شأنه أن يكون إسهاما كبيرا في صون التنوع الحيوي، من خلال وقاية النباتات البرية وموائلها ونظمها الإيكولوجية وحماية التنوع الحيوي الزراعي؛
 - 4 - وإن ترحب بإصدار أعمال حلقة العمل المعنية بالأنواع الغريبة الغازية المنعقدة في سبتمبر/أيلول 2003 في مدينة براونشفيغ في ألمانيا؛
 - 5 - وإن ترغب في تعزيز التعاون بين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الموضوعات التي تتعلق فيما يتعلق به بالأنواع الغريبة الغازية، وفي تدعيم الأنشطة المنفذة في هذا المجال في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بطريقة تستكمل الأعمال المنفذة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الصكوك؛
 - 6 - وإن ترغب في الاستناد إلى التوصيات الصادرة عن حلقة عمل براونشفيغ كما نجمت عن أعمال الحلقة، وفي تعزيز الزخم الدولي في تناول هذه القضية الهامة؛
 - 7 - توصي الأطراف المتعاقدة والمنظمات القطرية لوقاية النباتات بالقيام، حسب مقتضى الحال، بما يلي:
 - (أ) تعزيز قوانين وسياسات حماية النباتات أينما يلزم الأمر، بحيث تعالج بوضوح شواغل التنوع الحيوي وبوجه خاص وقاية النباتات البرية و التنوع الحيوي من الآفات الزراعية بما فيها النباتات من الأنواع الغريبة الغازية.
 - (ب) السعي إلى تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في استراتيجيات قطرية أوسع نطاقا من أجل معالجة المخاطر التي تهدد التنوع الحيوي من جراء الأنواع الغريبة الغازية، بحيث يمكن الانتفاع الأقصى في البنى والقدرات المتوافرة فعلا في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
 - (ج) تعزيز الجهود لتطبيق واستخدام المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية ذات الصلة وإجراءات الصحة النباتية المتعلقة بها لمعالجة المخاطر التي تهدد التنوع الحيوي من جراء الأنواع الغريبة الغازية التي تكون آفات زراعية.

- (د) إيلاء عناية خاصة، لدى تحليل مخاطر الآفات، لاحتمال أن تفعل النباتات المستجلبة فعل الأنواع الغريبة الغازية، مع مراعاة المعلومات المتاحة عن أنواع النباتات الذي حدث ذلك بشأنها فعلاً.
- (هـ) تعزيز الروابط بين السلطات المسؤولة عن البيئة وحماية النباتات والزراعة والوزارات المتعلقة بها، بغية تحديد وتحقيق الأهداف المشتركة في مجال العمل الرامي إلى وقاية النباتات والتنوع الحيوي من الأنواع الغريبة الغازية.
- (و) تحسين الاتصال بين جهات التنسيق المعنية باتفاقية التنوع البيولوجي وجهات الاتصال المعنية بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- (ز) إقامة نظم للإنذار عن الآفات أو تطويع نظم الإنذار القائمة لتشمل الأنواع الغريبة الغازية التي تؤثر على النباتات البرية والنباتات المزروعة والتنوع الحيوي، وتأمين نفاذ الوكالات والمسؤولين المعنيين إلى قوائم النباتات والمنتجات النباتية وغيرها من المواد الخاضعة للوائح التي يمكن أن تفعل فعل الأنواع الغريبة الغازية أو تعيلها.
- (ح) إبلاغ أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بما ينفذ من أنشطة ويحرز من تقدم بشأن التوصيات الواردة أعلاه.

- 8- تدعم، في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، الأنشطة الرامية إلى:
- (أ) زيادة توضيح فرص معالجة القضايا المتعلقة بالأنواع الغريبة الغازية في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وما يترتب عليها من منافع
- (ب) إدراج شواغل تتعلق بالتنوع الحيوي والأنواع الغريبة الغازية في إعداد المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية الجديدة أو المنقحة وإجراءات الصحة النباتية المتعلقة بها
- (ج) إدراج ممرات محتملة للأنواع الغريبة الغازية باعتبارها معايير لاختيار موضوعات وأولويات لإعداد معايير دولية في المستقبل.
- (د) تعزيز المساعدات الفنية المقدمة للبلدان النامية لمعالجة موضوع الأنواع الغريبة الغازية، وذلك في سياق مبادرات المساعدة الفنية في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- (هـ) تزويد أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بتقارير ومعلومات بشأن أعداد غزوات الأنواع الغريبة وتكاليف التدابير المنفذة في هذا الصدد والتي تسهم في التقليل من الخطر الذي يهدد التنوع الحيوي. ويجوز إرسال هذه المعلومات إلى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي لمساعدتها على مراقبة التقدم المحرز في هذا المجال، ولا سيما التقدم نحو أهدافها لعام 2010 التي ينص عليها القرار 30/7 الصادر عن المؤتمر السابع للأطراف .

- 9- **تطلب** من الأمانة دعم تطبيق هذا القرار باعتباره أولوية في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وذلك في حدود الموارد المتاحة؛

- 10- **ترحب** بالتعاون بين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي في استحداث آليات لمعالجة التهديد المتمثل في الأنواع الغريبة الغازية، وتطلب من الأمانة إعداد برنامج عمل مشترك بالتعاون مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي دعماً لهذه الجهود.

- 11- **تدعو** اتفاقية التنوع البيولوجي، لدى معالجة التهديد المتمثل في الأنواع الغريبة الغازية، إلى الاستمرار في مراعاة العمل المنفذ في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في سبيل وقاية النباتات، وإسهام الاتفاقية في صون التنوع الحيوي.

